

عمدة القاري

مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد ا بن محمد بن عبد ا أبو جعفر المعروف بالمسندى وهو من أفراد البخاري وسفيان هو ابن عيينة وعبد ا بن أبي بكر بن محمد هو عمرو بن حزم . قوله يستسقى من الأحوال المقدره قوله واستقبل عطف على قوله خرج قوله قال سفيان وأخبرني المسعودي هو عبد الرحمن بن عبد ا بن عتبة بن عبد ا بن مسعود مات سنة ستين ومائة قوله عن أبي بكر يعني يروي عن أبي بكر والد عبد ا المذكور فيه قال الحافظ المزي هذا معلق وقال ابن القطان لا يدري عن أخذ البخاري ولهذا لا يعد أحد المسعودي في رجاله وأجيب عن هذا بأن الظاهر أنه أخذه عن شيخه عبد ا بن محمد ولا يلزم من عدم عد المسعودي في رجاله أن لا يكون وصل هذا الموضوع عنه قلت فيه نظر لأن الظاهر ما قاله المزي وإنما يصح الجواب المذكور أن لو قال وقال سفيان بواو العطف ليكون عطفًا على الإسناد الأول وإنما قطعه عن الأول بالفصل فلا يفهم منه الاتصال وقال ابن بطال حديث أبي بكر هذا يدل على تقديم الصلاة على الخطبة لأنه ذكر أنه صلى قبل قلب الرداء وهو أضيف للقصة من ابنه عبد ا الذي ذكر الخطبة قبل الصلاة قلنا لا نزاع في جواز الأمرين وإنما النزاع في الأفضل وقال ابن بطال أيضا فيه دليل على أنه كان يلبس الرداء على حسب لباس أهل الأندلس ومصر وبغداد وهو غير الاشتمال به لأنه حول ما على يمينه على يساره ولو كان لباسه اشتمالا لقل قلب أسفله أعلاه أو حل رداءه فقلبه .

(باب استقبال القبلة في الاستسقاء) .

أي هذا باب في بيان استقبال القبلة في الدعاء في الاستسقاء .

69 - (حدثنا محمد قال أخبرنا عبد الوهاب قال حدثنا يحيى بن سعيد قال أخبرني أبو بكر بن محمد أن عباد بن تميم أخبره أن عبد ا بن زيد الأنصاري أخبره أن النبي خرج إلى المصلى يصلي وأنه لما دعا أو أراد أن يدعو استقبل القبلة وحول رداءه) . مطابقته للترجمة في قوله أو أراد أن يدعو استقبل القبلة وأعاد أيضا حديث عبد ا بن زيد لما ذكرنا من المعان فيما قبل قوله محمد بن سلام كذا وقع في رواية أبي زر بنسبة محمد إلى أبيه وفي رواية غيره حدثنا محمد بذكره مجردا عن النسبة وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي قوله خرج إلى المصلى يدعو هذه رواية المستملي وفي رواية غيره خرج إلى المصلى يصلي قوله أو أراد أن يدعو شك من الراوي قيل يحتمل أن يكون الشك من يحيى بن سعيد فقد رواه السراج من طريق ابن أيوب عنه بالشك أيضا ورواه مسلم من رواية سليمان بن بلال فلم يشك وقال ابن بطال سنة من خطب الناس معلما لهم وواعظا لهم أن يستقبلهم لكن عند

دعاء الاستسقاء يستقبل القبلة لأن الدعاء مستقبل القبلة أفضل وقال النووي يلحق بالدعاء الوضوء والغسل والأذكار والقراءة وسائر الطاعات إلا ما خرج بالدليل كالخطبة .
(قال أبو عبد الله ابن زيد هذا ما زني والأول كوفي هو ابن يزيد) .
أبو عبد الله هو البخاري نفسه أشار بقوله هذا إلى عبد الله بن زيد الأنصاري هو عم عباد بن مازن وإليه أشار بقوله ما زني وقد استقصينا الكلام فيه في باب تحويل الرداء في الاستسقاء قوله والأول هو عبد الله بن يزيد بالياء آخر الحروف في أوله كوفي وفسره بقوله هو ابن يزيد وهذا أعني قوله قال أبو عبد الله إلى آخره في رواية الكشميهني وحده وليس في رواية غيره قيل كان اللائق أن يذكر هذا في باب الدعاء في الاستسقاء قائما لأن كليهما مذكوران فيه وكان الأولى بيان تغايرهما هناك وليس ههنا ذكر عبد الله بن يزيد